

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨٨

بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٨/١/٢٣ بين جمهورية مصر العربية وأستراليا والتي تقدم بمقتضاها الحكومة الأسترالية للحكومة المصرية منحة قمح مقدارها ٥٠ ألف طن

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

( مادة وحيدة )

ووفق على مذكرة التفاهم الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٨/١/٢٣ بين جمهورية مصر العربية وأستراليا ، والتي تقدم بمقتضاها الحكومة الأسترالية للحكومة المصرية منحة قمح مقدارها ٥٠ ألف طن ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ شعبان سنة ١٤٠٨ ( ٢٦ مارس سنة ١٩٨٨ ) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١٨ رمضان

سنة ١٤٠٨ الموافق ٤ مايو سنة ١٩٨٨ .

## مذكرة تفاهم بشأن توريد قمح

بموجب برنامج المعونة الغذائية الأسترالي

عام : تعبر « هذه المذكرة » عن تفاهم حكومتى مصر وأستراليا بشأن  
مسئوليات والتزامات كليهما ازاء تقديم منحة قمح لمصر خلال السنة المالية  
١٩٨٨/٨٧ .

السلطات المختصة : السلطات المنفذة لهذا التعامل هي :

عن الحكومة المصرية : وزارة التعاون الدولى ( ويشار اليها فيما بعد بـ  
« MIC » ) ، ووزارة التموين والتجارة الداخلية ( ويشار اليها فيما يلى بـ  
« MOSIT » ) .

عن الحكومة الأسترالية : مكتب المعونة الأسترالية للتنمية التابع لوزارة  
الخارجية والتجارة الأسترالية ( ويشار اليها فيما بعد بـ « المكتب » ) .

المدة : تنتهى مسئولية أستراليا بعد تحميل القمح بميناء الشحن فى  
أستراليا على مركب تحددها الحكومة المصرية . وتبدأ هذه المسئولية عند توقيع  
هذه المذكرة .

التوريدات : تورد الحكومة الأسترالية للحكومة المصرية ٥٠٠.٠٠٠ طن من  
القمح ( فوب ) كجزء من برنامج المعونة الغذائية لعام ١٩٨٨/٨٧ وسيكون القمح  
معدا للشحن فى يناير عام ١٩٨٨ .

تضمن الحكومة الأسترالية أن يكون القمح المورد من نوع جيد قابل  
للتسويق وصالح أيضا للاستهلاك الأدمى .

تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بالآتى :

(أ) اقتراح الموعد المطلوب لشحن القمح ، وذلك فى وقت مبكر بقدر  
الامكان .

(ب) تكون مسئولة عن سرعة تحميل القمح المورد بسوجب هذه المذكرة  
بميناء الشحن باستراليا ، والقيام باجراءات التخليص الجمركى وكذا  
سداد جميع رسوم الاستيراد والجمارك والرسوم العامة الأخرى  
فى مصر .

(ج) اتخاذ كل الاجراءات المعقولة اللازمة لمنع :

١ - اعادة تصدير القمح المقدم كمعونة وكذا أى منتجات أو منتجات  
فرعية ناتجة عنه .

٢ - تصدير القمح أو منتجاته - لأغراض تجارية أو خلافه -  
خلال ستة أشهر من تاريخ آخر كمية تم شحنها بموجب المعونة  
الغذائية الاسترالى .

(د) التأكيد بأن يستخدم القمح للاستهلاك الأدمى ، وفى حالة بيعه يتم  
ذلك بسعر السوق المحلى .

(هـ) التأكيد بأن يستخدم صافى المبالغ الناتجة عن بيع السلع المقدمة بسوجب  
هذه المذكرة فى أغراض التنمية وفقا لما هو مفصل بالملحق (١) من  
مذكرة التفاهم هذه .

تقوم حكومة جمهورية مصر العربية بالآتى :

(أ) تستمر فى تأكيد اتباع السياسات والبرامج التى تسهم مباشرة فى  
تنمية المناطق الريفية وتسكن صغار الفلاحين من المشاركة فى زيادة  
الاتاج الزراعى .

(ب) تتابع بنشاط تحقيق هدف، الاعتماد على الذات في مجال انتاج الحبوب الغذائية وزيادة الانتاج الزراعى باتباع سياسيات تهدف الى اتاحة أكبر قدر من البحوث والخدمات الزراعية للفلاحين ، مع ضمان أسعار مجزية للانتاج الزراعى المحلى مع الاستمرار فى تحسين وسائل تخزين وإدارة وتوزيع الحبوب الغذائية .

الملاحق : يكون ملحق هذه المذكرة جزءا لا يتجزأ منها .

السريان : تسرى مذكرة التفاهم هذه من تاريخ توقيعها .

التعديلات : يمكن ادخال تعديلات على هذه المذكرة فى أى وقت بناء على

خطابات متبادلة بين الموقعين وبعد اتخاذ الاجراءات للقانونية اللازمة .

تم التوقيع على أصلين باللغتين العربية والانجليزية بالقاهرة يوم السبت

الموافق ٢٣/١/١٩٨٨ ، لكل منهما نفس الحجية ، وفى حالة الاختلاف فى التفسير

يعتمد بالنص الانجليزى .

عن حكومة استراليا  
سفير استراليا  
بجمهورية مصر العربية

ايان هاتشبينز

عن حكومة جمهورية مصر العربية  
وزير الدولة للتعاون الدولى  
دكتور / موديس مكرم الله

وزير التموين والتجارة الداخلية

دكتور / جلال أبو الذهب

## الملحق

### ترتيبات خاصة بالمكون المحل

١ - تدفع حكومة مصر مبلغا لكل طن تقبله الحكومتان بالجنيه المصرى أو حسب سعر السوق للطن ، مقابل المنحة المقدمة من استراليا عام ١٩٨٨/٨٧ ، وقدرها ٥٠٠٠٠٠ طن فصح قيمتها ٨٠٩٠٢٥٠٠ دولار استرالى ( فوب ) .

٢ - يضاف المبلغ المتحصل الى حساب خاص بالبنك المركزى المصرى يسمى « حساب المكون المحلى للمعونة الغذائية الاسترالية » ( AFACFA ) ( ويصرح للسلطة المصرية المختصة « وزارة المالية » - بعد موافقة السلطة التى تحددها الحكومة الاسترالية - بالسحب من هذا الحساب ) .

٣ - تستخدم المبالغ المتحصلة من « حساب المكون المحلى للمعونة الغذائية الاسترالية » ( AFACFA ) بعد اتفاق الطرفين فى النشاطات الآتية :

( أ ) جميع التكاليف المحلية الموضحة بمذكرة التفاهم المنفصلة لمشروعات صوامع القمح ، وجميع التكاليف المحلية الخاصة ببرامج التدريب على الصوامع فى مصر .

( ب ) المبالغ المتبقية بعد تغطية كل احتياجات الميزانية الموضحة فى ( أ ) « أعلاه » تستخدم فى أغراض زيادة الانتاجية الزراعية والأمن الغذائى طبقا لما هو وارد بخطة مصر الخمسية للتنمية الاجتماعية والاقتصادية وتخضع هذه الاستخدامات للتشاور بين الحكومتين .

٤ - المبالغ المسحوبة من الحساب الخاص والمتعلقة بكل التكاليف المحلية لمشروعات صوامع القمح تودع مقدما - كل ستة أشهر - فى حساب يسمى « الاعتماد المخصص لمشروع صوامع القمح » وفقا للاحتياجات الواردة فى برنامج عمل سنوى تعله وزارة التموين والتجارة الداخلية بموافقة السفارة الاسترالية أو من ينوب عنها .

٥ - يتم السحب من الاعتماد المخصص لمشروع صوامع القمح بناء على تفويض من المسؤولين الذين تحددهم السلطات المصرية ( وزارة التموين والتجارة الداخلية MO SI ) .

٦ - يتم السحب من الحساب الخاص لأغراض زيادة الانتاجية الزراعية والأمن الغذائي بعد أن يتم تغطية جميع نفقات مشروعات الصوامع والتخزين (١٣) .

٧ - تقدم حكومة مصر - علاوة على ذلك - تقريراً الى السفارة الاسترايكية كل ستة أشهر اعتباراً من تمام الاجراءات الدستورية والقانونية المصرية اللازمة ، والتي يبدأ بمقتضاها تفيذ مذكرة التفاهم هذه وحتى انتهاء اتفاق المبالغ المحصلة من بيع هذه المنحة بالعملة المحلية واكتمال التوزيع المباشر . تتضمن هذه التقارير بياناً بالمبالغ المحصلة واستخدامها على ضوء ما ورد بمذكرة التفاهم هذه كما يلي :

( أ ) المبلغ المحصل .

( ب ) الايداع بالحساب الخاص .

( ج ) المسحوبات ، و

( د ) التقدم الذي تم احرازه في هذه المشروعات .



## وزارة الخارجية

### قرار

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨٨ الصادر بتاريخ ١٩٨٨/٣/٢٦ بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٨/١/٢٣ بين جمهورية مصر العربية و استراليا والتي تقدم بمقتضاها الحكومة الاسترالية للحكومة المصرية منحة قمح مقدارها ٥٠ ألف طن ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٨٨/٥/٤ ؛

وعلى تصديق رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٨/٥/٧ ؛

### قرر :

#### ( مادة وحيدة )

ينشر في الجريدة الرسمية الموافقة على مذكرة التفاهم الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٨/١/٢٣ بين جمهورية مصر العربية و استراليا والتي تقدم بمقتضاها الحكومة الاسترالية للحكومة المصرية منحة قمح مقدارها ٥٠ ألف طن .

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٨٨/١/٢٣ .

نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية

د. احمد عصمت عبد المجيد